

برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

انطلاقاً من إدراكنا لمخاطر عمليات غسل الأموال و تمويل الإرهاب و انتشار أسلحة الدمار الشامل على الاقتصاد الوطني والأمن والسلم الدولي، وإيماناً من بنك الأردن بأهمية الدور الذي يلعبه القطاع المصرفي في دعم الاقتصاد الوطني و المساهمة في حماية أمن و سلامة المجتمعين المحلي والدولي وكذلك الارتباط الوثيق بين ثقة المستثمرين و البنوك المراسلة بالنظام المالي للدولة وبين قوة و متانة منظومة مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب فيها يلتزم بنك الأردن بتطبيق أفضل الممارسات والمعايير الدولية لمكافحة عمليات غسل الأموال و تمويل الإرهاب ويحرص على تلبية المتطلبات التي تقع ضمن إطار مسؤوليات البنك والمنبثقة عن التوصيات الدولية المتعلقة بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل.

و من هنا يطبق بنك الأردن برنامجاً لمكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب على مستوى المجموعة البنكية يتضمن ما يلي:

- سياسة لمكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب على مستوى المجموعة Master Policy معتمدة من مجلس إدارة البنك و معممة على كافة العاملين في البنك باختلاف مهامهم الوظيفية و بجميع مستوياتهم الإدارية.
- إنشاء وحدة مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب كوحدة مستقلة تتبع مباشرة الى المدير التنفيذي لقطاع الامتثال ضمن الهيكل التنظيمي، تعنى بالتحقق من تلبية متطلبات برنامج مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب و من ضمن مسؤولياتها مراجعة سياسة مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب بشكل مستمر و تقديم التوصيات لتطوير برنامج البنك لمكافحة عمليات غسل الأموال و تمويل الإرهاب و تقديم النصح والإرشاد لباقي الإدارات التنفيذية في البنك للامتثال لمتطلبات هذا البرنامج و ترفع تقارير دورية الى المدير التنفيذي لقطاع الامتثال بهذا الشأن.
- رفد وحدة مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب بالكوادر البشرية المؤهلة و المدربة و كذلك رفدها بالأنظمة الآلية و البرامج التي تساعد على تحقيق أهدافها و منح موظفي الدائرة والصلاحيات التي تمكنهم من أداء واجباتهم و تخصيص الموازنات اللازمة لذلك.
- تعيين مسؤول للإبلاغ Money Laundering Reporting Officer MLRO يتولى وبشكل مستقل عملية الإبلاغ لوحدة المتابعة المالية FFU عن أي شبهة تتعلق بغسل أموال أو تمويل إرهاب و تعيين نائباً له.
- تطبيق برنامج للتعرف على العملاء KYC بما ينسجم مع متطلبات مختلف الجهات الرقابية و تطبيق إجراءات العناية الواجبة Customer Due Diligence استناداً للنهج القائم على المخاطر بحيث يتم بذل العناية الواجبة المعززة Enhanced Customer Due Diligence للعملاء من الأشخاص الطبيعيين

والاعتباريين الذين ينطبق عليهم تصنيف العميل مرتفع المخاطر وفقاً لمنهجية البنك المعتمدة لتصنيف مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتشمل هذه الإجراءات حظر التعامل مع أي من الأسماء المدرجة على قوائم الحظر الدولية وأهمها قرارات مجلس الأمن وكذلك حظر فتح حسابات مجهولة أو حسابات رقمية أو التعامل مع البنوك الوهمية.

- يتم تنفيذ عملية المسح الدوري FileScanner على نظام SafeWatch على قاعدة عملاء البنك بشكل شهري لمرتفعي المخاطر طبيعيين واعتباريين، وبشكل ربعي لمتوسطي ومنخفضي المخاطر، بحيث يتم التأكد من عدم إنشاء أي علاقة أو الاستمرار في علاقة مع أشخاص مدرجين على القوائم العالمية أو/و قوائم مجلس الأمن، وتوثيق النتائج.
- متابعة آخر المستجدات على القوائم الدولية بما يخص الدول التي لا تطبق توصيات مجموعة العمل المالي أو التي لا تطبقها بدرجة كافية وقوائم الحظر الصادرة عن مكتب الأصول الأجنبي OFAC والاتحاد الأوروبي EU ومجلس الأمن UN حيث يتم تعميمها على موظفي البنك وفق الأصول من أجل الحصول على الموافقات الإدارية اللازمة قبل إنشاء علاقة عمل أو علاقة مالية ووفقاً لتعليمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- يتم تطبيق سياسة إعرف موظفك KYE والاستعلام عن أسماء الأشخاص المنوي توظيفهم لدى البنك وذلك قبل التعيين، كما يتم التحقق من كافة الموظفين الحاليين وتطبيق سياسة إعرف موظفك KYE بشكل دوري وفق الأصول.
- تبني إجراءات تساعد البنك في التعرف على المستفيد الحقيقي Beneficial Owner والمستفيد النهائي Ultimate Beneficial Owner للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين عند إنشاء العلاقة و/ أو عند إجراء أي عملية مالية لمصلحة أي عميل من خلال البنك.
- تبني إجراءات للمتابعة والمراقبة المستمرة للحوارات المالية و أنشطة العملاء المنفذة من خلال قنوات البنك المختلفة بشكل مستمر وفقاً للنهج القائم على المخاطر "RBA Risk Based Approach" للكشف عن أي نشاط مشبوه يقع تحت إطار شبهة غسل أموال أو تمويل إرهاب أو تهرب ضريبي والإخطار عنه فوراً وفقاً للقوانين و التعليمات السارية التي تنطبق على البنك حسب القطاع القضائي الذي يمارس البنك أعمالاً فيه.
- يقع على عاتق وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب دراسة المنتجات قبل طرحها وكذلك تقييم قنوات تقديم الخدمة قبل إتاحتها لعملاء البنك وتقييم مخاطر استغلالها لعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ووضع الضوابط المخففة وتطوير الإجراءات الرقابية.
- تخصيص قنوات لموظفي البنك للإبلاغ عن أي شبهة تقع ضمن إطار غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو التهرب الضريبي وتشجيعهم على الإبلاغ وتوفير الحماية لهم انطلاقاً من سياسة البنك للإنذار المبكر Whistleblowing Policy.

- وضع إجراءات رادعة لأي تقصير أو عدم امتثال للمتطلبات الواردة ضمن برنامج البنك لمكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب و توثيق ذلك ضمن ميثاق السلوك المهني Code of Conduct .
- إجراء عملية تقييم دوري لمخاطر غسل الأموال و تمويل الإرهاب التي يواجهها البنك على مستوى المجموعة البنكية Self- Risk Assessment تأخذ بعين الاعتبار مخاطر العملاء -مخاطر المنتجات- مخاطر قنوات تقديم الخدمة -المخاطر الجغرافية وكذلك نتائج عملية التقييم الوطني للمخاطر National Risk Assessment .
- وضع إجراءات للتعامل مع البنوك الأجنبية تشمل اتخاذ إجراءات العناية الواجبة وفقاً لدرجة المخاطر و تقييم برامج الامتثال و برامج مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب في هذه البنوك والحصول على موافقة المدير العام قبل أي تعامل و متابعة تعاملات البنك مع هذه البنوك بشكل مستمر .
- وضع برنامج تدريبي مستمر يشمل كافة موظفي البنك بمختلف مستوياتهم الإدارية و تطوير هذا البرنامج بشكل مستمر، بالإضافة الى برامج تدريبية إلكترونية تضمن إطلاع كافة الموظفين على كافة المستجدات بالخصوص، ويتم الاحتفاظ بكافة السجلات بالخصوص وفق الأصول.
- يتم الاحتفاظ بجميع السجلات والمستندات الخاصة بالعمليات المحلية أو الأجنبية، التجارية والنقدية، لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء العملية، بالإضافة إلى كافة ملفات الحسابات والمراسلات التجارية ونتائج أي تحليل تم إجراؤه وكافة السجلات التي يتم الحصول عليها من خلال تدابير العناية الواجبة، وذلك لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء علاقة العمل أو من تاريخ العملية العارضة، وفي حال وجود ملف تحقيقي يتوجب الاستمرار بالاحتفاظ بالمعلومات والمستندات الواردة لحين الانتهاء منه، على أن تكون آلية حفظ السجلات وفقاً لما هو مقبول لدى المحاكم الفلسطينية أو القوانين المعمول بها في الدولة.
- إجراء عملية تدقيق مستقل من قبل دائرة التدقيق الداخلي على برنامج مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب، ورفع النتائج والتوصيات للجنة التدقيق المنبثقة عن مجلس الإدارة.